

Distr.: Limited
27 September 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

بنغلاديش، الجزائر*، الجمهورية العربية السورية*، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)*،
كوبا، نيجيريا: مشروع قرار

.../١٥

تدعيم الحوار والتنسيق والتعاون بين مجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم
المتحدة السامية لحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يذكّر بقرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
حيث قررت أمورا منها أن يكون المفوض السامي لحقوق الإنسان هو مسؤول الأمم المتحدة
الذي يتحمل، في ظل توجيه وسلطة الأمين العام، المسؤولية الرئيسية عن أنشطة الأمم المتحدة
في ميدان حقوق الإنسان، وفي إطار جملة اختصاصات وسلطة ومقررات الجمعية العامة
والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان،

وإذ يذكّر أيضا بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ حيث
قررت أمورا منها أن يضطلع مجلس حقوق الإنسان بدور لجنة حقوق الإنسان ومسؤولياتها فيما
يتصل بعمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، على نحو ما قرره الجمعية العامة في
قرارها ١٤١/٤٨،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يذكّر أيضا بقرار الجمعية العامة ٢٤٦/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨
وقرارها ٢٤٣/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ يشير إلى قراره ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ المعنون "بناء مؤسسات
مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة"،

وإذ يؤكد مجدداً على أن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس
حقوق الإنسان هي الأجهزة المسؤولة عن اتخاذ القرارات ورسم السياسات من أجل تعزيز
حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يشير إلى البندين ٤-٨ و ٤-٩ والقاعدة ١٠٤-٦ في النظامين الأساسي
والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم،

١- يؤكد على أن تدعيم الحوار والتنسيق والتعاون بين مفوضية الأمم المتحدة
السامية لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان يساهم في تعزيز التآزر في عمل أجهزة الأمم
المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ومن ثم تحسين الأنشطة والفعالية في مجال تعزيز حقوق
الإنسان وحمايتها؛

٢- يرحب بجهود المفوضية السامية الرامية إلى توطيد الحوار والتنسيق والتعاون
مع المجلس والدول الأعضاء والمجتمع المدني في المجالات المتصلة بعمل المفوضية السامية؛

٣- يذكّر بجميع قرارات الجمعية العامة والمجلس ولجنة حقوق الإنسان المتصلة
بالموضوع التي توفر ولايات تناسب عمل المفوضية، ويؤكد على أهمية أن تأخذ المفوضية هذه
القرارات في اعتبارها الكامل عند التخطيط لأنشطتها وإعداد مساهمتها المقترحة في الإطار
الاستراتيجي في سياق البرنامج ١٩؛

٤- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم رسمياً مقترحات لبرنامج حقوق
الإنسان لجميع الأطر الاستراتيجية المقبلة كي ينظر فيها المجلس، وأن تأخذ في الحسبان آراء
وتعليقات الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين بالأمر عند إعداد وثيقة مهمة كهذه
قبل تقديمها إلى لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة.